

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

يهوديا الخ) أي ولا نظر لكون الذمي ليس من أهل الزكاة لأن التضمين كما علم مما مر منزل منزلة القرص إيعاب قوله (لأنهم) أي اليهود قوله (وابن رواحة من الغانمين) بيان للواقع إذ مجرد كونه ساعيا كاف في صحة التضمين قوله (فتضمنه لهم الخ) أي تضمين ابن رواحة لليهود ظاهر في أن اليهود ملكوا ذلك الرطب ببدله الثابت في ذمتهم وهو التمر قوله (لأنه صلى الله عليه وسلم الخ) هذا علة لقوله أنهم شركاؤهم في التمر . وقوله (قال السبكي الخ) رد لما قد يتوهم وروده على قوله فتضمنه الخ فكان المناسب إيصال العلة بمعلولها والمؤيد اسم فاعل بمؤيده اسم مفعول قوله (وزعم أنه يغتفر) أي هنا وإلا فقد اغتفروا في معاملة الكفار ما لم يغتفروه في غيرها في مواضع سم . \$ باب زكاة النقد \$ قوله (وهو ضد العرض الخ) كأن المراد أن النقد المراد في هذا الباب ضد ما ذكر وإلا فالدين قد يكون ذهبا وفضة وأطلق عليه المصنف التقيد في باب من تلزمه الزكاة في قوله أو عرضا أو نقدا سم قوله (لمن زعم الخ) وهو الإسنوي مغني قوله (اختصاصه بالمضروب) أي من الذهب والفضة مغني قوله (الوازن) أي صاحب الوزن كردي قوله (وهو صريح الخ) قد يمنع الصراحة بجواز أن له معنى آخر سم عبارة النهاية أصل النقد لغة الإعطاء ثم أطلق على المنقود من باب إطلاق المصدر على اسم المفعول وللنقد إطلاقا فإن أحدهما على ما يقابل العرض والدين فشمّل المضروب وغيره وهو المراد هنا الثاني على المضروب خاصة والناض له إطلاقان أيضا كالنقد اه قال الرشدي قوله م ر لغة لإعطاء ظاهره ولو لغير المنقود فليراجع وقوله ثم أطلق على المنقود لعل المراد ما يعطى من خصوص الذهب والفضة لا مطلق ما يعطى بدليل قوله وللنقد إطلاقان إذ هو كالصريح في أنه ليس له غير هذين الإطلاقين اه وقال ع ش قوله م ر وللنقد إطلاقان أي في عرف الفقهاء وقوله م ر والناض له إطلاقان الخ أي من الذهب والفضة اه قوله (وحينئذ) أي حين إذ كان للنقد معنيان عرفي عام ولغوي خاص كردي قوله (شمل الكل) ينبغي حتى الدين من النقد ولا يستغنى عنه بذكره في باب من تلزمه الزكاة الآتي لأنه لم يبين هناك قدر نصابه سم قوله (والأصل) إلى قوله قال بعض الخ في المغني إلا قوله ولا بعد إلى المتن وإلى قول المتن ولا شيء في النهاية إلا قوله وقيل إلى قال وقوله أو البرسبائي قوله (الكتاب) أي قوله تعالى ! ! والكنز ما لو تؤد زكاته والنقدان من أشرف نعم الله تعالى على عباده إذ بهما قوام الدنيا ونظام أحوال الخلق لأن حاجات الناس كثيرة وكلها تنقضي بهما بخلاف غيرهما من الأموال فمن كنزهما فقد أبطل الحكمة التي خلقا لها كمن حبس قاضي البلد ومنعه أن يقتضي حوائج الناس نهاية ومغني

قوله (تحديداً) أي يقينا ليظهر قوله فلو نقص الخ .

\$ فرع ابتلع نصاباً ومضى عليه حول فهل